

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة
بالقانون رقم ١٥٣٤ لسنة ١٩٥٨
تعيين وكيل للجامعة الأزهر والمعاهد الدينية

رئيس الجمهورية
بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٦ لسنة ١٩٣٦ بإعادة تنظيم الجامع
الأزهر والتوانين المعدلة له

قرر :

مادة ١ - من السيد الأستاذ الشيخ محمد نور الحسن عضو حماة
كبار العلماء وكيل للجامعة الأزهر والمعاهد الدينية.

مادة ٢ - على وزير الدولة تنفيذ هذا القرار
صدر براسة الجمهورية في ٢٥ جمادى الأول سنة ١٣٧٨ (٦ ديسمبر ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٣٥ لسنة ١٩٥٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت

مادة ١ - ووفق على الاتفاق القائم بين حكومة الجمهورية العربية
المتحدة وحكومة الجمهورية الشعبية الاشتراكية اليوغوسلافية مع تعيين
وزير الخارجية في الترتيب عليه مع التحفظ بشرط التصديق نهاية عن
الجمهورية العربية المتحدة.

مادة ٢ - على وزير الخارجية تنفيذ هذا القرار
صدر براسة الجمهورية في ٢٧ جمادى الأول سنة ١٣٧٨ (٨ ديسمبر ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرد :

مادة ١ - يصر السيد / أحمد رامي بالجمع بين المعاش المستحق له
عن مدة خدمته السابقة بالحكومة وبين المكافأة المقترنة له ظل عمله
بالإذاعة المصرية وقدرها ٤٠ ج (أربعمائة جنيه شهرياً)، وذلك لمدة
سنة اعتباراً من يوليه سنة ١٩٥٨ لغاية آخر يونيو سنة ١٩٥٩

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية
صدر براسة الجمهورية في ٢٥ جمادى الأول سنة ١٣٧٨ (٦ ديسمبر ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥١٤ لسنة ١٩٥٨

بشأن التعيين للسيد / محمد درار الموظف بوزارة الزراعة(سابقا)
بالمجمع بين المعاش المستحق

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت

وعلم القرار بقانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٧ بشأن جواز الجمع بين مراتب
الوظيفة العامة وبين المعاش المستحق قبل التعيين فيها؛

قرر :

مادة ١ - يصر السيد / محمد درار الموظف بوزارة الزراعة سابقا
بالمجمع بين المعاش المستحق له عن مدة خدمته بالحكومة ومكافأة في حدود
الفرق بين المرتب الأصل والمعاش ظل عمله تكبير بوزارة الزراعة وذلك
لمدة سنة واحدة اعتباراً من تاريخ استلامه العمل.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية

صدر براسة الجمهورية في ٢٥ جمادى الأول سنة ١٣٧٨ (٦ ديسمبر ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر